

الى السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون الافريقي والمغاربة المقيمين بالخارج
المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

رقمنة وثائق الحالة المدنية

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

تخضع الخدمات المتعلقة بالحالة المدنية لنفس القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل على الصعيد الوطني. وفي هذا السياق، فإن التشريع المغربي لا يسمح بتحديث رقمنة وثائق الحالة المدنية، حيث يتم تسجيل الولادات الجديدة يدويا بسجل الحالة المدنية قبل إدراجه إلكترونيا على مستوى البرنامج المعلوماتي المخصص لهذه الخدمة. والحالة هذه، فإن أي خطأ محتمل على مستوى التسجيل اليدوي تكون له عواقب كبيرة على مسطرة التسجيل التي تستغرق وقتا طويلا وتتطلب مجهودا كبيرا من طرف المرتفقين. وعليه، نسألكم عن التدابير التي تعتزمون اتخاذها من أجل رقمنة وثائق الحالة المدنية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

احمد تويزي